

توضيح مهم  
مصلحة ضرورية

15224

هامش

مك

باسم الشعب اللبناني

ان محكمة الجنايات في بيروت للموظفة في القضاء بركان سعد  
ارثاً وحقاً الجبال وصلاح الياس الحاج مستأين،  
لقد اطلع على أوراق الدعوى كافة  
ولدى التوضيح والادراك،

11/1/1944

قاضي

يياره طاب

cc.

تحقيق

199

قبض

11/1/1944

بين انه هو صاحب قرار الاطعام الصادر

عن الهيئة الاطعمية في بيروت رقم 37 تاريخ 11/4/11

وادعاء النيابة العامة للالدية رقم 200/1 تاريخ 11/4/11

أصل آفام هذه المحكمة المقدم

بمباسي بسيني مظلوم، والالدية فوزية، عواليد عام 1910 بمقابل

لبناني، أوقف محبياً في 18/10/11 ولايزال مقوياً

عدا ذلك المحكمة الجناياتية في بيروت في الالديتين 244/11 مقوياً

وهيئة الهاكمة الالدية اللبنانية، تبين طاب

أولاً في الوقائع

انه وبناء على كتابتي لجهة اتصال حكومي وزير العدل والادلة

الامر - بصفتي رقم 182 تاريخ 15/9/11 الى ان

شعبة اتصال حكومي وزير العدل والادلة الامر - بيوت والمخبر

مطلوماً تحت مونة اشخاص لبنانيين، وفي شهر اكتوبر بمباسي

سيني مظلوم حيث ورد فيه انه بتاريخ 10/10/11 أوقف

للدعوى من باسني السيد لقياط ترخيص الالدية للزوجة والشك والافكار

وقد ورد بأقواله انه قام ببيع ما ارضاه من ارضه الى

العملية السورية في اكتوبر 1911 في تاريخ 24/11

تاريخ ١٩٥٩/٧/١٠ المخطوم في مكتب قاتمة الجرائم للآلية وتبسيط  
الاحوال، ان الملتزم عباس وظلوع وظلوب العوالة وصفا، عن الانتظام  
وتو له بحقه استقبة مجمع زوسج عملة جزيرة في قعود المكتب  
الذكور.

وتبين ان الملتزم عباس وظلوع قد استمر بالتوازي عن الانتظام  
حيلة من لمة التحقيق - الاولية والا استنظامه والارضية،  
فقرت هذه المكنة مما يأتى في ملك المملوك المتعددة  
تاريخ ١٩٥٩/١٠/١٠ واعتباره فان آضى ووجه العدالة ووضع  
عزمرت ابقاء القبض الصادرة بحقه قد التصد  
ومثل قرار الانتظام على مساوى اوراق الدعوى ووضع قيد المناصنة  
الكلية الشقية وزايع جعل القباية الخاصة مكر آمال الاركار  
طالباً بجمع الملتزم وفقاً لواد الانتظام وطلعت المملوك  
تانياً ضد الاولة

وقد ثابتت هذه الوقائع بالارادة التالية :

- كتاب - شبهة اتصال ملك وزير الادارة الى - وصف
  - تاريخ ١٩٥٩/١٠/١٠ واقوال المدعى على ناصر الجهد المشاء اليه في  
الكتا - الذكور
  - التحقيق - الاولية والا استنظامه
  - توارى الملتزم لاسمى واستقبته وصف بيان سجله الكلى  
في حال زوسج الالة للجزيرة
  - سجل الاوراق والتحقق
- ثالثاً في القاونة

ثبت ثابتت بالوقائع والارادة المبينة آنفاً  
ولا يبقى مكنون كتاب - شبهة اتصال ملك وزير الادارة الى  
وصف وقريته توارى الملتزم عباس وظلوع المملوك واستقبته

في مجال توزيع الآلات المزرعية، إقداصه على توزيعه عليه في  
أمنية بتسليمه للخدمة على شام الحمد مع علمه بالامر

وليت انه فعل المزمع لخدمة الكرية تطبق  
على الجفان المصولة على في الآلة ٤٤٧ عقوبات معلقة على  
الآلة ٤٤٠ منه ويقضي جرمه بمقتضاها

لذلك

ويهدى في مطالعة جعل النيابة العامة الآلية،  
تكم بالالاع بتجريم المزمع عما في حين مقلوع الجفان المصولة  
على في الآلة ٤٤٣ عقوبات معلقة على الآلة ٤٤٠ منه ولما زال  
مقدرة الا مقال الشاكلة به عدة فهي سواء - وتقر به على  
طعون شيرة لمناسبة وتجريد من عقوبة الالوية وفضله في الترخف  
بأمواله المنقولة وغير المنقولة وتبني ايشة تلم هذه المصلحة قبحا على  
حالاته كيد على ارتداد فوكمة القاء القضي الصادرة بحد وتدريبه  
الرسم والتفتت القانونية لافه .

فلا غيباً صر، وأقره لما في بيروت بتاريخ ٢١/١٢/٢٠١١ مضمون  
جعل النيابة العامة الآلية

الكاتبة درغام للشارح الامام الشارح المحال الرشي عد  
~~\_\_\_\_\_~~  
~~\_\_\_\_\_~~  
~~\_\_\_\_\_~~